نشرة غير دورية باللغة العربية / العدد ٥٨ نوفمبر/ تشرين ثان ١٩٩٢

نشرة إخبارية
المنظمة العربية لحقوق الإنسان

على الطريق للمؤتمر العالمى لحقوق الإنسان

على الطريق للمؤتمر العالمى لحقوق الإنسان، نظمت الأمم المتحدة أول المؤتمرات التحضيرية الإقليمية، حيث عقد فى تونس فى الفترة من ٢ - ١٩٩٢/١١/٦ المؤتمر الإقليمى لأفريقيا وسوف يعقبه اجتماع اقليمى آخر لأمريكا اللاتينية فى كوستاريكا فى الفترة من ١١/٣٠ - ١٩٩٢/١٢/٤، يليه اجتماع اقليمى ثالث فى آسيا لم يتحدد موعده.

وقد توازت مع هذه الجهود التحضيرية، جهود أخرى من جانب المنظمات غير الحكومية فنظمت لجنة المنظمات العربية غير الحكومية اجتماعا تحضيريا ضم تسع عشرة منظمة عربية قطرية وقومية، كما شاركت المنظمات العربية غيرها من المنظمات الأفريقية والدولية فى اجتماع تحضيرى ضم ٧٤ منظمة معنية.

أولا: الجهود التحضيرية للإجتماع الإقليمى لأفريقيا

١ - المنظمات العربية غير الحكومية توحد صفوفها

كما هو معلوم، كانت كل من المنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب والمعهد العربي لحقوق الانسان، قد بادروا فى شهر يوليو/تموز ١٩٩٢ بتأسيس نواة للجنة عربية للتحضير للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان وتشكل فريق عمل من الاختصاصيين فى كل من هذه المنظمات للتحضير والاعداد للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان. وقد عقد هذا الفريق سلسلة من الاجتماعات بين القاهرة وتونس، وأعد مجموعة من أوراق العمل تتضمن مجموعة من الاقتراحات المحددة تهدف إلى تحقيق مشاركة عربية فعالة فى أعمال المؤتمر العالمى تستطيع أن تلبى طموحات الرأى العام العربى من هذه المشاركة، ودور المنظمات العربية غير الحكومية فى التحضير والاعداد لهذا المؤتمر.

ولقد اغتنمت المنظمات الثلاث مناسبة إنعقاد الاجتماع الاقليمى لأفريقيا ونظمت اجتماعا موسعا شاركت فيه منظمات حقوق الانسان القطرية فى البلدان العربية الأفريقية، وبعض المنظمات الاقليمية العربية المعنية ببعض جوانب حقوق الانسان فى الوطن العربى. وقد عقد الاجتماع يومي ١٠/٣١ ، ١٩٩٢/١١/١، وشارك فيه تسع عشرة منظمة عربية غير حكومية، كما شارك فيه بصفة المراقب ممثلو أربع منظمات عربية حكومية من بينها الجامعة العربية، وبعض الخبراء العرب الذين يعملون فى منظمات دولية غير حكومية. وشارك فى الجلسة الافتتاحية السيد جون باتشى سكرتير المؤتمر الدولى لحقوق الانسان.

ناقش الاجتماع مجموعة من الآراء التى طرحها أمناء المنظمات الثلاث، وست أوراق عمل تتعلق بحق تقرير المصير للشعب الفلسطينى، والعلاقة بين التنمية والمديونية وحقوق الانسان، وحقوق المرأة، وضمانات الانتخابات النزيهة، وحق السلامة البدنية وضمانات الحماية من التعذيب، والحق فى الحياة وقضايا النزاعات المسلحة.

وقد خلص المشاركون فى ختام الاجتماع لعدة آراء وتوصيات نعرضها فيما يلى:

أكد المشاركون على أهمية تقييم مواثيق وآليات حقوق الانسان، ونشاطات أجهزة الأمم المتحدة فى اطار المؤتمر العالمى، وبخاصة العقبات التى تحول دون التمتع الكامل بكل حقوق الانسان، وما يمكن أن يفضى اليه ذلك من امكانية صياغة نظام انسانى عالمى جديد أكثر عدالة وفاعلية.

ورأى المجتمعون أن تعذر الوصول الي اتفاق حول جدول أعمال المؤتمر العالمى بسبب الاختلاف حول قضايا مثل حق تقرير المصير واحتلال الأراضى، لايجب أن يثنى المنظمات العربية غير الحكومية عن الالحاح علي تخصيص هذه القضايا بالذكر بين القضايا الأخرى التى يناقشها المؤتمر حيث تمثل هذه القضايا، قضايانا المركزية وتقع فى صميم حقوق الانسان، وفى صلب واجبات الأمم المتحدة.

كما رأى المجتمعون أن تحقيق أهداف المؤتمر يتطلب توسيع نطاق مشاركة المنظمات غير الحكومية فى الأعمال التحضيرية، وفى اشغال المؤتمر نفسه، واعادة النظر فى شرط التشاور المسبق مع الحكومات بشأن الموافقة على مشاركة المنظمات غير الحكومية، لما قد يسفر عنه من مشاركة منظمات غير مستقلة وحرمان أخرى لها مصداقيتها وفاعليتها.

وأكد المشاركون علي أن يكو ن المؤتمر العالمى مدخلا لتعزيز وتطوير المكتسبات التى تحققت، وعدم التراجع عنها بدعوى الخصوصية الثقافية والعرقية، أو المساس بالسيادة الوطنية. كما دعوا الى ضرورة خلق آلية مركزية عليا فى ميدان حقوق الانسان تضمن إعمال معايير واحدة لهذه الحقوق، وعدم التعامل مع أوضاع حقوق الانسان بانتقائية.

ودعا المشاركون الحكومات العربية التى لم تصدق بعد علي العهود والمواثيق الدولية الى التصديق عليها، وحثها جميعا على احترام وتطبيق هذه المواثيق، وملاءمة تشريعاتها الوطنية مع المعايير الواردة بها. وطالب المشاركون الحكومات أيضا بانهاء قوانين الطوارئ والأحكام العرفية والقوانين الاستثنائية فى البلدان التى تطبقها، وتعديل قوانين الجمعيات فى البلدان العربية لتعزيز مؤسسات المجتمع المدني، مع التشديد على المطالبة باضفاء الصفة القانونية على المنظمات العاملة فى حقل حقوق الانسان التى حرمت من هذا الحق بفضل القوانين المقيدة له. وكذلك توسيع نطاق المشاركة السياسية، ومراجعة القيود الواردة على حريات الرأى والتعبير، واطلاق الحريات النقابية، بما فى ذلك تأسيس النقابات والحق فى المفاوضة الجماعية والاضراب السلمى، وتعزيز أشكال الرقابة القضائية والبرلمانية لضمان إعمال حقوق الانسان. كما طالب المجتمعون الحكومات بتشديد الرقابة الصحية على استيراد المواد الغذائية والاستهلاكية لضمان عدم تسرب مواد ضارة تتنافي والمواصفات العالمية، وكذا العمل أيضا على مواجهة محاولة بعض الدول الصناعية دفن نفاياتها الذرية أو الكيميائية السامة فى بلدان العالم الثالث.

وقد عبر المجتمعون عن انشغالهم العميق باستمرار ضعف التقيد باحترام حقوق الانسان فى افريقيا، وتفشى الحروب الأهلية، والمجاعات، وتفاقم مشكلات اللجوء والتشرد، وتعثر جهود الاغاثة فى العديد من بلدان أفريقيا، واستمرار مظاهر التمييز والفصل العنصرى فى جنوب أفريقيا، وأكدوا على مسئولية المجتمع الدولى فى تعزيز التنمية فى أفريقيا، كما حذروا من التذرع بهذه المشكلات لتعطيل الحقوق المدنية والسياسية باعتبار أن حقوق الانسان كل لايتجزأ.

أما بالنسبة لجهود المنظمات العربية غير الحكومية استعدادا للمؤتمر فقد اتفق المجتمعون على الآتى:

١ ـ بلورة استراتيجية اعلامية يكون هدفها تحضير الرأى العام العربى وكل الفعاليات داخل المجتمعات المدنية حتى يكون المؤتمر العالمى وأهدافه موضع اهتمام ونقاش واسع.

٢ ـ توسيع نطاق المشاركة فى التحضير للمؤتمر بمساندة الدعوة لتشكيل لجان وطنية فى البلدان العربية.

٣ ـ الدعوة لعقد مؤتمر تحضيرى عربى موسع فى الربيع القادم يكلف ببلورة رؤية متناسقة للمنظمات العربية غير الحكومية، وقد عهد المشاركون للمنظمات الثلاث المؤسسة للجنة المنظمات العربية غير الحكومية مهمة الاعداد لهذا المؤتمر.

٤ ـ تعميق اطارات التنسيق مع المنظمات غير الحكومية على مستوى العالم، والمشاركة فى المؤتمر العالمى للتأكيد على القضايا الجوهرية، وعقد لقاء مشترك مع هذه المنظمات يسبق المؤتمر العام لتنسيق المواقف.

٥ ـ إعطاء اهتمام خاص بحقوق المرأة، ودعوة الحكومات العربية للتصديق على الاتفاقيات الدولية الخاصة بهذه الحقوق وعلى رأسها الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ـ ودعوة الدول التى تحفظت أثناء انضمامها لهذه الاتفاقية لسحب تحفظاتها، وضرورة مراجعة التشريعات والقوانين الوطنية لتتناسب مع ماورد فى هذه الاتفاقيات.

٢ ـ المنظمات الافريقية والدولية غير الحكومية تنسق أعمالها.

استكمالا لجهود التنسيق والتحضير للاجتماع الاقليمى لأفريقيا، نسقت المنظمات العربية غير الحكومية عملها مع المنظمات الأفريقية والدولية غير الحكومية للمشاركة فى الاجتماع الاقليمى. وقد تم هذا الجهد على مرحلتين: سبقت المرحلة الأولى أعمال الاجتماع الاقليمى، وناقش المجتمعون ثلاث أوراق عمل من اعداد اللجنة الدولية للحقوقيين ICJ والمعهد العربى لحقوق الانسان. اختصت الأولى بتطور الجهود التحضيرية للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان. وأهداف المؤتمر ومراميه، وعرضت الثانية لرؤية نقدية لجدول أعمال المؤتمر العالمى، بينما اختصت الثالثة بمشاريع القرارات ووسائل المنظمات غير الحكومية فى سير أعمال المؤتمر. وقد أجرى المشاركون حوارا موسعا حول هذه الموضوعات شمل شقيها الاجرائى والموضوعى. وتوازت المرحلة الثانية مع اعمال الاجتماع الافريقى حيث عقدت المنظمات غير الحكومية المشاركة فى أعمال الاجتماع اتفاقا للتنسيق بين جهودها، شمل ٧٤ منظمة غير حكومية أفريقية ودولية معنية بحقوق الانسان. كما نظم المشاركون اجتماعا يوميا استهدف مناقشة حصيلة أعمال الاجتماع الاقليمى يوما بيوم، وتبادل الرأى والمعلومات عن سير المؤتمر، وتنسيق المواقف. كما شكلوا ست لجان عمل اختصت كل منها بموضوع من الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال لتعميق مشاركتها فى كل الموضوعات حتى يتسنى لمن يتاح له التدخل فى المناقشات أن يعبر عن القواسم المشتركة فى مواقف ورؤى المنظمات غير الحكومية.

فى هذا الاطار تشكلت لجنة تختص بموضوعات اللاجئين والمشردين، والاحتلال وحق تقرير المصير والاغاثة الانسانية، وثانية تختص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق فى التنمية وعالمية حقوق الانسان وثالثة لحقوق المرأة، ورابعة لحقوق الانسان فى أفريقيا والصكوك والآليات الدولية، وخامسة تختص بالأشكال الجديدة للعنصرية وكراهية الأجانب، والتعصب والتطرف الدينى، ونظام التمييز

العنصرى. أما اللجنة السادسة والأخيرة فاختصت بمسئولية الأفراد والمجموعات والمؤسسات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية فى حماية وتعزيز حقوق الانسان، ودور الحكومات فى هذا الصدد. وقد انتخبت كل لجنة من هذه اللجان مقررا من بين أعضائها، كما شكلت المنظمات المشاركة لجنة من ثمانية أفراد تضم المقررين الستة، واثنين من المنظمات الدولية ذات الخبرة فى مجال العمل فى الأمم المتحدة للتدخل لدى لجنة صياغة القرارات فى الاجتماع الاقليمى بحصيلة ملاحظات المنظمات غير الحكومية.

لكن رغم المساحة الجيدة التى أتاحتها ادارة الاجتماع الاقليمى لمساهمة المنظمات غير الحكومية، فقد جاءت استجابتها لمشاركة هذه المنظمات فى لجنة صياغة القرارات ضعيفة، تراوحت بين الرفض الكامل والمشاركة الشكلية وانتهت بالسماح لممثلى المنظمات غير الحكومية بالقاء بيانات موجزة استغرقت فى مجموعها ٣٥ دقيقة أمام لجنة الصياغة، وتقديم أوراقها والانصراف، وقد استخلصت المنظمات غير الحكومية انطباعا سلبيا بشأن مجمل مساهمتها فى أعمال المؤتمر، حيث أن المستهدف هو تطعيم القرارات والتوصيات برؤية المنظمات غير الحكومية، وليس اتاحة منبر للنقاش الحر على نحو مابدا فى المؤتمر.

على أية حال، فان المنظمات غير الحكومية لم تعتبر أن قضية مشاركتها قد أغلقت عند هذا الحد، وتوافقت الآراء على تشكيل لجنة متابعة من خمسة عشر عضوا لتعميق مشاركتها فى الاجتماعات الاقليمية القادمة فى أمريكا اللاتينية وآسيا، وغيرها من أعمال التحضير للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان.

ثانيا: الاجتماع الاقليمى لأفريقيا

أما الاجتماع الاقليمى لأفريقيا للتحضير للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان، فقد عقد خلال الفترة من ٢ - ٩٢/١١/٦، وقد شارك فيه ممثلو حكومات خمسين دولة أفريقية، ولم يتخلف عن المشاركة سوى وفد الصومال للظروف المعروفة، كما شارك فيه بصفة المراقب إحدى عشرة دولة من خارج القارة الأفريقية - وممثل منظمة التحرير الفلسطينية والوكالات المتخصصة، والمنظمات الاقليمية أو لجانها المتخصصة فى حقوق الانسان فى افريقيا واوروبا والجامعة العربية، وهيئات الأمم المتحدة، ومعاهد حقوق الانسان الوطنية فى افريقيا، والمنظمات غير الحكومية الحاصلة على الصفة الاستشارية فى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة، ومائة وست وثلاثون منظمة غير حكومية وطنية واقليمية معنية بحقوق الانسان أو التنمية، ورأس الاجتماع السيد وزير خارجية تونس.

وباستثناء منع اثنين من أعضاء الوفد السودانى، واعادتهم لبلدهم - لم تطرأ مشكلات تذكر فى مسألة المشاركة، ولم يتوقف المؤتمر طويلا عند احتجاج الوفد السودانى، والتفسيرات الرسمية التونسية، وخاض فى جدول أعماله مباشرة.

تضمن جدول أعمال المؤتمر تسع فقرات، من بينها خمس فقرات تتعلق بالجوانب الاجرائية وتتعلق الفقرة السادسة بالقضايا التى تتصل بحماية وتعزيز حقوق الانسان بما فى ذلك تنفيذ الصكوك الدولية والاقليمية لحقوق الانسان وبخاصة: (أ) مسؤلية الأفراد، والمجموعات، والمؤسسات، والمنظمات غير الحكومية عن حماية وتعزيز حقوق الانسان (ب) ودور الحكومات فى زيادة تعزيز وحماية حقوق الانسان (ج) ودور المؤسسات الوطنية فى تعزيز وحماية حقوق الانسان على المستويين الوطنى والاقليمى. كما تتعلق الفقرة السابعة بالنظر فى القضايا التى تتصل بأهداف المؤتمر العالمى التى تهم المنطقة بوجه خاص من منظور اقليمى وهى: (أ) تصفية الأبارتهايد والأشكال الجديدة للعنصرية والتحيز وكره الأجانب والتطرف الدينى (ب) التزام الدول بالتعاون والتضامن فى إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبخاصة فى علاقتها بالتنمية (ج) العلاقة بين حقوق الانسان والقانون الانسانى، وتقييم كفاءة استجابة الاستراتيجيات والآليات القائمة لتقديم مساعدة سريعة ومناسبة وكافية للاجئين والمشردين فى افريقيا. وتتعلق الفقرة الثامنة بالأنشطة الإعلامية على الصعيدين الوطنى والاقليمى المتعلقة بالمؤتمر العالمى وعملياته التحضيرية، وتختص الفقرة التاسعة والأخيرة باعتماد التقرير.

وقد أصدر الاجتماع فى ختام أعماله بياناً ختامياً كما أصدر تسعة قرارات تتعلق بموضوعات جدول الأعمال. ترتبط بالموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، اختص ثلاثة منها بتعزيز مسئولية الأفراد والمجموعات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية فى مجال حماية وتعزيز حقوق الانسان، ودور الحكومات فى تدعيم تعزيز وحماية هذه الحقوق، ودور المؤسسات الوطنية فى تعزيزها وحمايتها. واختص الرابع بالتعاون الدولى من أجل مكافحة كره الأجانب. والخامس بالتعاون الدولى من أجل مكافحة كل أشكال التعصب والتطرف الدينى، كما اختص القرار السادس بالقضاء على الفصل العنصرى، والسابع بإعمال الحق فى التنمية، واختص الثامن بإعمال كامل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أما القرار التاسع والأخير فقد اختص بالتعاون الدولى من أجل تحسين الأوضاع الانسانية فى أفريقيا (وحتى اعداد هذه النشرة لم تكن قد صدرت النصوص الرسمية لهذه القرارات فى شكلها النهائى) وسوف ننشرها فى النشرة الإخبارية القادمة.

قد يكون من السابق لأوانه تقييم مدى التقدم الذى أحرزه الاجتماع الاقليمى لأفريقيا فيما يتعلق بتذليل العقبات التى تعترض عقد المؤتمر العالمي، حيث تفادى الاجتماع المشكلة الرئيسية التى مازالت تعترض المؤتمر العالمى، وهى اقرار جدول أعماله، وانتقل الى صلب الموضوعات المتفق على اطارها العام مباشرة. أما المشكلة الثانية التى كانت تعترض المؤتمر وتم اقرار تسوية لها فى اللجنة التحضيرية فى جنيف فى شهر سبتمبر ١٩٩٢، وهى مشكلة مشاركة المنظمات غير الحكومية، فقد أضفى اجتماع تونس تفسيرا متقدما لها حيث كان النص الذى أقرته اللجنة التحضيرية يتيح مشاركة المنظمات الحاصلة على الصفة الاستشارية، أما المنظمات الأخرى فقد تقرر ألا تتم مشاركتها الا بعد التشاور مع حكومات البلدان التى تقع فى اقليمها. وقد كان هذا النص هو أقصى ما استطاع أن يبلغه التوافق داخل اللجنة التحضيرية بجنيف ومن المؤسف أنه تم تطبيقه بشأن احدى المنظمات الأثيوبية التى وُجهت اليها دعوة المشاركة، ولم تتمكن من المشاركة بسبب اعتراض حكومتها. لكن ماتقرر عمليا فى الاجتماع الاقليمى لأفريقيا بتوسيع نطاق مشاركة المنظمات المعنية، وعدم اعتراض الحكومات الأفريقية على هذه المشاركة اكسب هذه المشاركة واقعا قانونيا، تستطيع معه المشاركة فى المؤتمر العالمى فى ڤيينا.

على أن هذا التطور لايعنى بالضرورة أنه سوف ينطبق على مشاركة المنظمات غير الحكومية فى الأقاليم الأخرى، بل يمكن توقع ألاّ يكون الاجتماع الإقليمى لأسيا بنفس القدر من التسامح حيال مشاركة المنظمات غير الحكومية خاصة إزاء وجود عشرات من هذه المنظمات تعمل فى المنفى، وبعضها موضع اعتراض حكوماتهم.

على أية حال فإن هذه المشكلات المتعلقة بجدول الأعمال، وبطابع المشاركة، كانت، ولا تزال، واجهة لمشكلات أعمق تمس مجمل النظام العالمى لحقوق الانسان ومفاهيمه وآلياته.

وقائع ومتابعات

مصر

مطاعن دستورية فى انتخابات المجالس الشعبية والمحلية

جرت فى النصف الأول من نوفمبر/تشرين الثانى انتخابات المجالس الشعبية والمحلية على مستوى الجمهورية والتى انتهت بفوز الحزب الوطنى الحاكم بنحو ٩٥٪ من مقاعد هذه المجالس.

وقد جرت الانتخابات وفقا لنظام يدمج بين القوائم المطلقة والانتخاب الفردى. وهو الأمر الذى يثير بشدة احتمالات صدور حكم قضائى ببطلانها اتساقا مع أحكام المحكمة الدستورية العليا التى كانت قد قضت خلال السنوات الأخيرة بعدم دستورية القوانين الانتخابية التى جرى على أساسها تشكيل مجلسين للشعب ومجلس للشورى.

وقد تعززت هذه الاحتمالات عشية اجراء الجولة الأولى من الانتخابات بقرار من محكمة القضاء الادارى باحالة الطعن بعدم دستورية المادة (٥٧ مكرر) من قانون انتخابات المجالس المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ إلى المحكمة الدستورية العليا. وكانت دعوى الطعن قد استندت الى أن المحكمة الدستورية قد قضت فى مايو/أيار ١٩٩٠ بعدم دستورية نظام الانتخاب الذي يجمع بين القوائم الحزبية والانتخاب الفردى. وأكدت أن الانتخاب بنظام القوائم ينطوى على الاخلال بحق المواطنين غير المنتمين للأحزاب السياسية فى الترشيح على قدم المساواة والاخلال بمبدأ تكافؤ الفرص مع باقى المرشحين، وأكدت أن هذا النظام قد تسبب فى التمييز بين الفئتين من المرشحين فى المعاملة القانونية وفي الفرص المتاحة للفوز بالعضوية على أساس اختلاف الآراء السياسية.

ورغم أن الأحزاب السياسية - باستثناء حزب التجمع - لم تمانع فى خوض هذه الانتخابات التى سبق أن قاطعتها احتجاجا على نظام القوائم المطلقة، فإن مشاركة معظمها كانت في اطار محدود نسبيا، الأمر الذى أفضى الى فوز الحزب الوطنى الحاكم بنحو ٨٥٪ من المقاعد بالتزكية فى معظم الدوائر من قبل بدء العملية الانتخابية ذاتها.

وقد كان من المفترض، وخاصة فى ظل التفوق المسبق للحزب الحاكم، أن تحرص الأجهزة المنوط بها تنظيم هذه الانتخابات على تأكيد مظاهر الحيدة والنزاهة التى تتطلبها العملية الانتخابية ، بيد أن المنظمة العربية لحقوق الانسان قد رصدت من خلال متابعتها لهذه الانتخابات العديد من الوقائع التى تعزز من احتكار الحزب الحاكم لأدوات صنع القرار فى البلاد. فقد طعن الحزب الوطنى الحاكم فى صحة عدد كبير من قوائم مرشحى أحزاب المعارضة، وتقدم باستشكالات لوقف تنفيذ حكم محكمة القضاء الادارى بصحة هذه القوائم. وقد أدى قرار المحكمة الادارية العليا برفض استشكالات الحكومة وطعونها وتأييد أحكام القضاء الادارى باعادة قوائم مرشحى المعارضة الى صدور قرار من رئيس الجمهورية بتأجيل الانتخابات فى ست محافظات نتيجة لعدم الانتهاء من طبع قوائم أحزاب المعارضة ببطاقات التصويت تنفيذا لقرارات المحكمة الادارية العليا.

كما شهدت الانتخابات ذاتها تزايد الشكوى من التدخلات الادارية لصالح مرشحى الحزب الحاكم، وتغاضى أجهزة الشرطة عن مظاهر العنف التى استهدفت مرشحى المعارضة أو مندوبيهم فى اللجان الانتخابية، كما تقدم بعض مرشحى أحزاب المعارضة بطعون فى النتائج التى أسفرت عنها الانتخابات فى بعض الدوائر، وسجلت أحكام القضاء الادارى التى بدأت فى نظر الطعون المقدمة العديد من التجاوزات التى استهدفت تزييف ارادة الناخبين.

وقد سجلت التقارير التى تلقتها المنظمة فى هذا الصدد تكراراً للعديد من مظاهر التدخل فى سير العملية الانتخابية شملت الاعتداءات على مندوبى المرشحين المنافسين بالضرب بالأسلحة البيضاء وطردهم من اللجان تحت سمع وبصر أجهزة الشرطة، ومشاركة بعض المحافظين فى التدخل لحسم النتائج لصالح مرشحى الحزب الوطنى، وتسخير بعض الوزارات والشركات الحكومية لامكانياتها فى خدمة مرشحى الحزب الحاكم. كما سجلت التقارير كذلك «مشاركة المتوفين» فى العملية الانتخابية. كما أثارت بعض التقارير شكوكا حول وجود فوضي متعمدة اتسمت بها العملية الانتخابية فى عدد واسع من الدوائر بهدف اثارة الارتباك بين الناخبين، وهو ماتمثل فى التلاعب فى رموز قوائم مرشحى الأحزاب المعارضة لإبطال أصوات مؤيديها، وحذف أسماء بعض المرشحين على قوائم المعارضة من بطاقات التصويت، وخلو كشوف الناخبين من أسماء العديد من المواطنين، وقفل صناديق الاقتراع وانهاء العملية الانتخابية قبل موعدها المحدد قانونا فى بعض اللجان. وقد قضت محكمة القضاء الادارى بالمنصورة بوقف تنفيذ قرار محافظ الدقهلية باعلان نتائج انتخابات المحليات فى ١٠ قوائم بالمحافظة بعد نظرها للطعون المقدمة فى هذه النتائج والتى أكدت بطلان عملية الانتخابات التي لم تستغرق أكثر من ثلاث ساعات ومخالفتها للمادة ٢٨ من قانون مباشرة الحقوق السياسية. كما قضت محكمة القضاء الادارى فى بورسعيد كذلك بإعادة الانتخابات حول المقعد الفردى بدائرة قسم شرق ببورسعيد والتى أعلن فيها فوز مرشح الحزب الوطنى. وكانت الطعون المقدمة الى المحكمة قد استندت الى تورط عناصر الحزب الوطنى فى التلاعب بأصوات الناخبين بدائرة الشرق.

لقد كانت المنظمة العربية لحقوق الانسان - ولا تزال - تلح على ضرورة توقف السلطات المصرية عند أحكام القضاء المصرى التى قضت ببطلان العديد من المؤسسات بالنظر لما رافق انتخابهم من ممارسات تتعارض مع الضمانات المطلوبة لحيدة ونزاهة العملية الانتخابية، وأن تتخذ السلطات من هذه الأحكام نقطة البدء فى إعادة النظر فى القوانين والممارسات التى تحكم مسار العملية الانتخابية والتى تضفى شكوكا عميقة حول الالتزام بما يقضى به العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية من ضمان حق المشاركة فى ادارة الشئون العامة للبلاد لكافة المواطنين ودونما تمييز وبغض النظر عن اختلاف توجهاتهم السياسية. وتعتقد المنظمة أن هذه المراجعة باتت أكثر الحاحا ازاء ماكشفت عنه الانتخابات الأخيرة ونتائجها من مؤشرات نحو مزيد من تركيز السلطة وتهميش اطار التعددية السياسية.

الصومال

«لنضئ شمعة بدلا من لَعْن الظلام»

جاءت استقالة السفير سحنون، المبعوث الخاص للأمم المتحدة للصومال بعد جهد، واجتهاد طويلين، بمثابة صدمة للضمير الإنسانى، وهذا ماقصده السفير سحنون بعد أن عايش الأوضاع الصومالية عن كثب، وبعد أن وضح له قصور الجهد الدولى عن مساندة مهمته الواجبة. لكن المؤسف أن الصدمة التى أحدثتها هذه الاستقالة لم تحرك حالة الركود واللامبالاة المحيطين بالمأساة الصومالية، وعدا بعض التصريحات استمر تراخى الجهد الدولى، كما استمر تراخى الجهد العربى تجاه مأساة الصومال. فيما استمر سقوط الضحايا بالآلاف، فى اطار المنازعات العسكرية أو نقص المواد الغذائية، كما استمر تعثر جهود الاغاثة، وتعرض العاملين فى جهود الاغاثة للخطر.

لقد كانت هذه الحالة، ولاتزال، مصدر انشغال كبير للمنظمة العربية لحقوق الانسان وقد تحركت المنظمة مرارا لدى لجان حقوق الانسان فى الأمم ا لمتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، كما تحركت لدى الجامعة العربية للحث على تنشيط الجهود الخاصة بالتسوية أو بالاغاثة فى الصومال، ومن المؤسف أن جهود المنظمة فى هذا الصدد لاتجد صدى كافيا حتى الآن. وفى اطار مساعيها لاثارة الاهتمام بالقضية، دعت المنظمة العربية لحقوق الانسان للقاءات مع مفكرين وسياسيين صوماليين يعبرون عن الاتجاهات السياسية على الساحة بحثا عن وسيلة لتعزيز مساعى حقن الدماء أو تخفيف حدة المعاناة على الساحة الصومالية. وقد عقدت هذه الشخصيات عدة لقاءات بمقر الأمانة العامة للمنظمة العربية لحقوق الانسان، وبحثت فى السبل الممكنة من أجل تحقيق هذه الغاية.

ورغم تباين المنطلقات التى عبر عنها المشاركون فى هذه اللقاءات، وما بدا من صعوبات التحرك حيال تحقيق هذا الهدف، فقد توافق رأى المشاركين على أنه مهما كان حجم الصعوبات وعدم توقع عائد مباشر من العمل، الا أنه لايجوز تجاهل طرق أى سبيل مهما كان ناتجه، ازاء مابلغته المأساة الصومالية، وانه يمكن لجهد دؤوب منظم أن يثير الاهتمام بالقضية، وأن يطرح أمام الحكومات اجتهادات تحفز مساعى

المعاونة والاغاثة.

وفى هذا الإطار ناقش المشاركون امكان تأسيس لجنة صومالية تنبثق عن المنظمة العربية لحقوق الانسان، تعنى ببسط المعلومات المتعلقة بأوضاع الصومال، وجهود المصالحة، وجهود الاغاثة أمام الرأى العام، وتسعى لدى وسائل الإعلام العربية والدولية لاثارة الاهتمام بالقضية. كما درس المشاركون إمكان عقد ندوة موسعة يشارك فيها مفكرون وسياسيون صوماليون، ويدعى اليها مفكرون عرب وخبراء دوليون لاجراء مناقشة مستفيضة حول الأوضاع فى الصومال، وتتيح التعريف بمواقف القوى المتنازعة، وتتلمس الطريق نحو استراتيجية للمصالحة، وبرنامج للإغاثة، وإجراء دراسة اقتصادية لاحتياجات الصومال المادية لازالة آثار الحرب والاعداد للتنمية.

ورشة عمل حول أوضاع حقوق الإنسان بالسودان

عقدت المنظمة السودانية لحقوق الانسان ورشة عمل حول أوضاع حقوق الانسان فى السودان وذلك بفندق سفير بالقاهرة فى الفترة من ١٦ - ١٨ نوفمبر/تشرين الثانى. شارك فى أعمال الورشة العديد من المنظمات الاقليمية والقطرية فى الوطن العربى فى مقدمتها المنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب، والمعهد العربى لحقوق الانسان، والرابطة التونسية لحقوق الانسان والرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الانسان فضلا عن ممثلى عدد من المنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان.

رافق افتتاح أعمال الورشة محاولات لتخريبها من قبل السفارة السودانية بالقاهرة التى قام عشرات من موظفيها بالتسرب الى قاعة الاجتماعات واحتلالها فى ظل الحماية التى تقتضيها الحصانة الدبلوماسية لدى بعضهم، وقد تحلى منظمو أعمال الورشة بضبط النفس فى مواجهتهم وقرروا بدء أعمال الورشة فى قاعة أخرى.

وقد أعرب العديد من المشاركين فى كلماتهم الافتتاحية عن ادانتهم لموقف السفارة السودانية الذى اعتبر فى حد ذاته دليلا اضافيا على الموقف الرسمى للسلطات السودانية من حريات التعبير والاجتماع للمواطنين السودانيين حتى وان كانوا خارج بلادهم.

وقد أكد الأستاذ محمد فائق أمين عام المنظمة فى افتتاح أعمال الورشة على استمرار تردى أوضاع حقوق الانسان بالسودان فى ظل استمرار تغييب الضمانات الدستورية والقانونية واضعاف الضمانات القضائية من خلال المحاكم الخاصة والاستثنائية واستمرار تقييد الحريات العامة، هذا فضلا عما تمخضت عنه النزاعات العسكرية فى الجنوب من آثار علي حالة حقوق الانسان، بالاضافة الى حالة المجاعة فى مناطق عديدة من البلاد. كما أعرب الأمين العام للمنظمة عن أسفه لاستمرار الحظر المفروض على نشاط المنظمة السودانية لحقوق الانسان داخل السودان.

تركزت أعمال الورشة حول ثلاثة محاور يتعلق أولها: بانتهاكات حقوق الانسان فى ظل نظام الحكم الراهن بالسودان. ويتعلق ثانيها بكيفية دعم حقوق الانسان بالبلاد. أما ثالثها فقد اختص بمناقشة الخطوط العامة حول مستقبل الديمقراطية وحقوق الانسان بالسودان.

وقد ناقشت الورشة فى اطار المحور الأول عددا من الأوراق حول آثار تطبيق المفاهيم «الأصولية» التى تتبناها الجبهة الاسلامية القومية على حقوق الانسان بصورة عامة، وركزت بشكل خاص على آثار مفاهيم وممارسات الجبهة على النظام القضائى ونظام التعليم وعلى القوات النظامية بالجيش أو الشرطة. كما نوقش عدد من الأوراق المتصلة بحقوق المرأة والطفل وأوضاع الأقليات والنازحين واللاجئين والتجاوزات المرتبطة بالحرب الأهلية والعمليات العسكرية ومشكلات المجاعة والاغاثة. واستمع المشاركون الى شهادات وتقارير حية من بعض ضحايا التعذيب والنازحين من المواقع التى شهدت ممارسات التطهير العرقى وأعمال القتل فى جوبا.

وفى اطار المحور الثانى، تركزت الأوراق والنقاشات على دراسة المشكلات التى تعترض حركة حقوق الانسان بالسودان والصعوبات العملية فى الحصول على المعلومات المتعلقة بالانتهاكات وتدقيقها وسبل توسيع عمل الجماعات العاملة فى مجال حقوق الانسان فى السودان. وقد أكدت المناقشات فى هذا الصدد على أهمية خلق الشبكات التى تتيح الانسياب المستمر للمعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان وتمحيصها والتأكد من مصداقيتها، وضرورة توفير فرص التعليم والتدريب للعاملين بمجال حقوق الانسان من خلال الدورات التدريبية وبخاصة تلك التى ينظمها المعهد العربى لحقوق الانسان. كما أكدت كذلك على ضرورة الاستفادة من كافة آليات الحماية التى تتيحها صكوك الأمم المتحدة والميثاق الأفريقى لحقوق الانسان والشعوب، ودراسة سبل التقدم بالشكاوى من خلال القنوات المختلفة التى توفرها هذه الآليات. ونبهت المناقشات كذلك الى ضرورة ايلاء اهتمام أكبر للانتهاكات ذات الطابع الجماعى كما شددت على ضرورة الافادة من أعمال القمة الأفريقية المقبلة والمؤتمر العالمى لحقوق الانسان فى طرح قضية حقوق الانسان بالسودان، والاستفادة كذلك من الأدوار التى يمكن أن تلعبها المنظمات الحاصلة على الصفة الاستشارية بالأمم المتحدة خلال مناقشة التقارير المقدمة من الحكومة السودانية حول تطبيقها للعهود والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الانسان. كما أكد العديد من المشاركين على ضرورة تضافر كافة

جهود المنظمات المعنية بحقوق الانسان خلال المؤتمر العالمى لحقوق الانسان للسعى لاقرار صك ملزم بتجريم ومعاقبة كافة الممارسات القائمة على التعصب والتطرف الدينى.

وفى اطار أعمال المحور الثالث فقد أشارت بعض المناقشات الى ضرورة الاهتمام بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمفهومى الديمقراطية وحقوق الانسان، وأكدت على طبيعة العلاقة التفاعلية بينهما والى أن التحدى الجوهرى فى بناء الديمقراطية ودعم وحماية حقوق الانسان انما يقع على عاتق الشعوب وليس الحكومات، كما نبهت بعض المداخلات الى ماتثيره دعاوى «الخصوصية» الدينية والثقافية والاجتماعية من مخاوف بشأن طمس المبادئ الأساسية المتعارف عليها فى حقوق الانسان والتى تشكل الحد الأدنى الذى توافقت عليه الثقافات المختلفة، وأكد العديد من المشاركين على أن قضية التنمية وتطبيق العدالة الاجتماعية ومعالجة قضايا المرأة ومشكلات الأمية هى أركان أساسية لايمكن بدونها بناء الديمقراطية وحقوق الانسان.

وقد خلصت ورشة العمل من خلال المناقشات والتوصيات التى طرحت الى أن السودان يتعرض لهجمة شرسة على كافة حقوق الانسان بمستوياتها المختلفة وجددت الورشة ادانتها الصارمة لانتهاكات السلطات السودانية لحقوق الشعب السودانى وأكدت الورشة على ضرور ة التمسك بكافة المواثيق والعهود الدولية التى وقع عليها السودان والمطالبة بتطبيقها بشكل كامل والاقرار بمبادئ تداول السلطة فى اطار سلمى وادانة الممارسات الارهابية للجماعات المتطرفة داخل السودان وخارجها ونبذ أى نظام يقوم على اساس من التطرف والتعصب الدينى. كما طالبت التوصيات التى طرحت فى هذه الورشة باطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين وتعويض ضحايا التعذيب واسر الشهداء من العسكريين والمدنيين، وأكدت على مبادئ المساواة بين الرجل والمرأة وفق المواثيق الدولية، وطالبت بضرورة تشكيل هيئة مختصة بالدفاع عن حقوق المرأة السودانية. كما دعت الى الاقرار بحق العمل وحقوق التنظيم النقابى وحق الاضراب وحماية العاملين من ممارسات الفصل والاعتقال التعسفى. وفى مجال التعليم والحريات الأكاديمية فقد أكدت التوصيات المطروحة على اعطاء الأولوية للتعليم الأساسى كحق لجميع الأطفال السودانيين، وشجب سياسة التعريب الاجبارى لمناهج التعليم بما ينطوى عليه من تهديد بحرمان البعض من حقهم فى التعليم، وضرورة تشكيل لجان للدفاع عن الحريات بالمؤسسات الأكاديمية. ودعت الى ضرورة تعيين خبير مستقل من قبل الأمم المتحدة يعنى بدراسة أوضاع حقوق الانسان فى السودان، ووجهت نداء الى جميع منظمات حقوق الانسان باعلان عام ١٩٩٣ عاما للتضامن مع الشعب السودانى.

هموم ومشكلات اللاجئين أمام اجتماع المفوضية السامية للاجئين

عقدت اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية السامية للاجئين للأمم المتحدة اجتماعها الثالث والأربعين فى جنيف فى الأسبوع الأول من أكتوبر ١٩٩٢. وتجدر الاشارة بأنه اجتماع أعلى سلطة فى برنامج الأمم المتحدة فى هذا المجال وهو مهتم بشؤون أكثر من ١٨ مليون لاجئ. وتم تأسيس برنامج المفوض السامى سنة ١٩٥١ وهو يعتنى بشؤون اللاجئين الذين تركوا بلادهم خوفا من الاضطهاد لاعتقاداتهم الدينية والسياسية أو لأنهم منتمون لمجموعة اجتماعية مضطهدة، ولا يريدون أو لايتمكنون من العودة الى ديارهم. والجدير بالذكر أن هذا البرنامج قام بمساعدة أكثر من ٢٨ مليون لاجئ حتى اليوم.

وقد افتتحت اللجنة التنفيذية اجتماعها صباح ٥ أكتوبر بانتخاب السفير خوان ارشيبالدو لانوس (الأرجنتين) رئيسا والسير يوهان فردريك بودنس - هو سانغ (هولندا) كنائب له. وقدمت السيدة ساداكو اوكاتا المفوضة السامية لشئون اللاجئين بيانها التفصيلى عن أوضاع اللاجئين فى العالم. وقالت المفوضة السامية فى بيانها: ان العالم فى الآونة الأخيرة شهد اضطرابات كثيرة فأدى ذلك الى نزوح أكثر من ثلاثة ملايين لاجئ ولكن فى نفس الوقت عاد أكثر من مليون ونصف لاجئ آخر الى أوطانهم.

وذكرت أن مأساة اللاجئين تتضح أكثر من أى مكان آخر فى افريقيا. ففى الصومال أدت المجاعة والحرب الأهلية الى فرار مليون لاجئ صومالى، أى ٢٠ ٪ من سكان الصومال الى البلاد المجاورة مثل جيبوتى وأثيوبيا وكينيا واليمن. ورحبت السيدة اوكاتا بالتوقيع على اتفاق السلم بشأن موزمبيق. وقالت أن المفوضية السامية تسعى الآن الى تركيز الاهتمام الدولى على مشاكل اللاجئين.

كما قالت أيضا: ان عام ١٩٩٢ لم يكن عام نزوح فحسب ولكنه عام رجوع اللاجئين الى ديارهم ايضا. ففى جنوب شرق آسيا عاد اللاجئون الى ڤيتنام ولاوس وكمبوديا. وقد عاد الى الآن أكثر من ٣٠ ألف ڤيتنامى. وقالت انها تعتقد بأن مشكلة لاجئ الهند الصينية قاربت نهايتها. وفى شأن أمريكا الوسطى رحبت المفوضة السامية بنتائج المؤتمر الدولى المعنى بلاجئ امريكا الوسطى وذكرت بأن عدد العائدين الى هذه المنطقة اليوم يتجاوز المغادرين.

أما عن الشرق الأوسط فقد ذكرت ان برنامج المفوضية قد انسحب من شمال العراق عند انتهاء أزمة اللاجئين. ومع ذلك عبرت عن قلقها بشأن الصعوبات التى تواجهها الأمم المتحدة بتجديد مذكرة التفاهم مع حكومة العراق. ففى اعتقادها أنه يمكن أن يسفر عن ذلك تدفق لاجئين أكراد من شمال العراق

الى البلاد المجاورة.

وفى نهاية كلمتها حددت السيدة ساداكو اوكاتا ستة أهداف لخطة المنظمة فى مجال معالجة المشاكل التى تواجه اللاجئين وبرنامج المفوضية.

أولا : تعزيز قدرة المفوضية على الاستعداد لحالات الطوارئ وطاقتها على الاستجابة فى اطار التعاون مع الحكومات والوكالات والمنظمات غير الحكومية. وقالت فى هذا الصدد أن المفوضية بدأت تستعين بالقوات المسلحة لحماية اللاجئين فى ظل ظروف عدم الأمان والفوضى. **ثانيا :** الاستجابة لأوضاع اللاجئين فى حالات الطوارئ يجب أن تواكبها مبادرات سياسية فعالة لترويج حلول من شأنها أن تسمح بالعودة الآمنة الطوعية للاجئين الى أوطانهم. وقالت أنه تظل هناك حاجة الي مواصلة الجهد من أجل اعطاء أولوية أكبر لمسألة اشراك العائدين ومجتمعاتهم المحلية فى الجهود الوطنية المبذولة لاعادة التشييد والتنمية. **ثالثا :** تطوير الوقاية للتأكيد على وجود ارتباط وثيق بين انتهاكات حقوق الانسان وتدفقات اللاجئين. ولذلك فان برنامج المفوضية بذل جهدا كبيرا فى دعم اتصالاته بقطاع حقوق الانسان. وهو الآن يشارك فى الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان المقرر عقده فى ڤيينا فى عام ١٩٩٣. وبالاشتراك مع منظمات أخرى وبمساعدة بعض الحكومات يقوم بأنشطة تدريبية واستشارية كجزء من جهود بناء المؤسسات فى جميع أنحاء أوروبا الشرقية. **رابعا :** تعزيز الحماية الدولية فهى الأساس الذى تستند اليه استراتيجية برنامج المفوض السامى للاجئين. وذكرت السيدة أوكاتا فى هذا الصدد أن محور الحماية فى الماضي كان تلبية احتياجات اللاجئين من وقت الفرار الى حين التوصل الى حل دائم. ولكن التطورات فى حالات التشريد السكانى المعاصرة قد ألقت ضغوطا خطيرة على هذا التفكير التقليدى ازاء حماية اللاجئين وأضعفت التضامن الدولى، لذلك فلحل هذه العوائق يجب على المفوضية والمجتمع الدولى ايجاد اطار متماسك ومبدئى للحماية الدولية على أن يكون مرنا بحيث يصون المبادئ الأساسية. **خامسا :** تجديد علاقة المشاركة بين المفوضية من جانب والحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من جانب آخر. **سادسا :** وبالنسبة للوضع المالى وادارة الموارد ذكرت ان الاحتياجات المبرمجة لعام ١٩٩٢ تبلغ ١ر١ مليار دولار وان الجهات المساهمة فى تمويل البرامج قد هيأت حتى الآن ٧٥٢ مليون دولار من ذلك المبلغ كمساهمات طوعية.

وأعقب تقديم التقرير مناقشة عامة من قبل أعضاء اللجنة الدولية تناولت بصورة رئيسية تعزيز الاستجابة للطوارئ وقضايا النساء والأطفال اللاجئين، وتوفير الحماية الدولية للاجئين. ثم استعرضت تنفيذ البرامج لعامى ١٩٩١و١٩٩٢، ونظرت فى الوضع المالى ومتطلباته لعامى ١٩٩٢ ، ١٩٩٣.

وفى ختام الاجتماع توصلت اللجنة التنفيذية الى عدد من القرارات تتعلق بالحماية الدولية للاجئين، وخاصة النساء والأطفال الذين يشكلون أكثر من ٨٠٪ منهم وبتطبيق خطة العمل الخاصة باللاجئين فى أفغانستان وافريقيا والهند الصينية وكمبوديا وأمريكا الوسطي ويوغوسلافيا وقرارات ادارية ومالية لتسهيل أعمال المفوضية وتنفيذ برامجها، وأقرت برنامج المفوضية السامية وميزانيتها المقترحين لعام ١٩٩٣.

ويجدر الذكر أن كلا من الجزائر ولبنان والمغرب والصومال وتونس أعضاء فى اللجنة التنفيذية، كما حضر الاجتماع ممثلون عن عشر دول عربية أخرى وعن الجامعة العربية بصفة مراقبين. وساهم فى الاجتماع سبع وثمانون منظمة غير حكومية بصفة مراقب، منها المنظمة العربية لحقوق الانسان.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان (تتمة المنشور ص ١٢)

والمنظمة العربية لحقوق الانسان كما أعلنت من قبل تؤكد من جديد، وهى حريصة كل الحرص على الدور الهام الذى تؤديه الرابطة التونسية لحقوق الانسان فى ميدان حقوق الانسان، على بذل مزيد من الجهد لتوفيق الأوضاع وانهاء الخلافات على النحو الذى يفضى الى صيانة كيان الرابطة والحفاظ على استقلاليتها مع مواصلة نشاطها فى ظل أحكام قانون الجمعيات الجديد.

المنظمة ترحب بتأسيس لجنة لحقوق الانسان بمجلس الأمة الكويتى

وافق مجلس الأمة الكويتى مؤخرا على تشكيل لجنة لحقوق الانسان بين لجانه الأساسية، وقد اختير النائب محمد المرشد رئيسا لهذه اللجنة، وقامت اللجنة فور تشكيلها بعقد لقاء موسع مع الشخصيات العامة المهتمة بقضايا حقوق الانسان، حضره عضو مجلس الأمناء الأستاذ جاسم القطامى الذى قام بعرض المواثيق الصادرة بهذا الخصوص ودور المنظمة العربية لحقوق الانسان فى دعم وتعزيز المجالات المختلفة لحقوق الانسان وأوضح رغبة أعضاء المنظمة بالكويت فى تأسيس فرع للمنظمة بالكويت وطالب اللجنة بمؤازرة هذا المطلب بتأييد الحصول على الترخيص بالموافقة على نشاط الفرع.

وقد أبرقت المنظمة العربية لرئيس اللجنة، مع التهنئة بتشكيل اللجنة، بمناشدته دعم مطلب أعضاء المنظمة فى تأسيس الفرع .. كما ناقشت الخطوات والاجراءات اللازمة للتأسيس مع ممثل مجموعة الأعضاء الكويتيين الأستاذ عبد العالى ناصر، الذى حضر للقاهرة خصيصا لهذا الغرض.

مصر

احالة ٤٦ متهما في قضايا تنظيم الجهاد الى المحاكمة العسكرية

أصدر السيد الرئيس محمد حسنى مبارك قراراً جمهوريا بإحالة القضيتين رقمى ٢٣ و ٢٤ لسنة ١٩٩٢ المتهم فيها عدد من قيادات تنظيم «الجهاد» الى المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية. يشمل قرار الاتهام فى القضيتين ٤٦ متهما من بينهم ١٥ هاربا وجهت اليهم تهم انشاء وتنظيم وادارة جماعة تدعو الى تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع سلطات الدولة من ممارسة أعمالها، كما تدعو الى تكفير الحاكم والمجتمع والقيام بأعمال ارهابية ضد سلطات الأمن والشرطة ومنشآتها باستخدام العنف والأسلحة النارية، والتدريب على استخدامها والانضمام الى هذه الجماعة مع العلم بأغراضها، والاتفاق الجنائى على ارتكاب جرائم القتل والتخريب للمنشآت العامة ودور العبادة غير الاسلامية.

وقد أشارت بعض التقارير التى تلقتها المنظمة الى أن المتهمين فى القضيتين ستطبق عليهم التعديلات الجديدة الخاصة بمكافحة الارهاب، والتى أُدخلت على قانون العقوبات والأسلحة والذخائر وقانون الاجراءات الجنائية، والتى قد تصل فيها العقوبات الى حد الإعدام.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان، رغم موقفها الثابت من كافة أعمال العنف التى شهدتها البلاد مؤخرا، فانها فى نفس الوقت تتمسك بحق المتهمين فى مثل هذه الأعمال فى محاكمة عادلة تتوافر فيها كافة الضمانات المتعارف عليها دوليا فى هذا الصدد، والتى يتضمنها العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية الذى صادقت عليه مصر.

ويثير قلق المنظمة ماينطوى عليه قرار إحالة المتهمين الى المحاكمة العسكرية من حرمانهم من المثول أمام قاضيهم الطبيعى، وافتقار الماثلين فى هذه المحاكمات لحقهم فى نقض أو استئناف الأحكام التى قد تصدر بحقهم، فضلا عما يخوله قانون إنشاء المحاكم العسكرية من حق للنيابة العسكرية فى المطالبة بأن تكون جلسات المحاكمة سرية، وهو الأمر الذى وافقت عليه هيئة المحكمة فى إحدى القضيتين.

وقد تقدمت هيئة الدفاع عن المتهمين فى القضيتين بطعن أمام محكمة القضاء الادارى بشأن قرار رئيس الجمهورية بإحالة المتهمين للقضاء العسكرى، وكذلك قرار تشكيل المحكمة العليا بالاسكندرية.

والمنظمة إذ تدعو السلطات لمراجعة اجراءات هذه المحاكمات بما يتيح كافة الضمانات القانونية للمتهمين وفى مقدمتها علنية المحاكمة والحق فى التظلم أمام محكمة أعلي، فإنها تعرب عن تطلعها كذلك لتفادى صدور أحكام بالاعدام بحق المتهمين فى اطار موقفها الثابت من عقوبة الاعدام فى القضايا ذات الصبغة السياسية.

السودان

اعتقال عدد من النقابيين يرافق اجراء الانتخابات النقابية

تلقت المنظمة بلاغا من المنظمة السودانية لحقوق الانسان فرع القاهرة حول قيام السلطات فى أغسطس/آب ١٩٩٢ باعتقال عدد من النقابيين فى مراكز الاعتقال غير القانونية وتعرضهم للتعذيب. وأوضح البلاغ أن من بين من طالتهم هذه الاجراءات ثلاثة من الأطباء وهم صلاح محمد ادريس، مجدي محمدانى، مختار فضل وكذلك شهاب الدين جعفر (ممرض)، وعمر محمد مختار (نجار بمصلحة المخازن والمهمات)، كما أشارت الي أن عبد الرحمن محمد السيد (مفتش ضرائب) الذى طالته ذات الاجراءات قد تعرض لتعذيب شديد لاجباره على الإدلاء بمعلومات تكشف عن نشاط بعض زملائه.

وأوضح البلاغ أن هذه الاعتقالات قد تزامنت مع بداية اجراء الانتخابات النقابية، ورافقها اجراءات عديدة استهدفت المزيد من السيطرة على الأطر النقابية. وقد شملت هذه الاجراءات الاعلان عن تنقلات واسعة وسط العاملين وبخاصة موظفى البنوك، والاتصال بعدد من النقابيين لضمان مساندتهم للقوائم المدعومة من قبل السلطات وتعريض غير المتعاونين للاعتقال والضرب المبرح، واجبار البعض على توقيع تعهد بعدم خوض الانتخابات أو المشاركة فيها، فضلا عن استبدال جميع موظفى مكتب سجل عام النقابات بعناصر أكثر ولاء للسلطات، الأمر الذى يضفى الشكوك حول الحيدة التى يتطلبها عمل هذا المكتب.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان اذ تجدد مناشدتها للسلطات السودانية بوضع حد لممارسات الاعتقال التعسفى والايداع بمراكز الاحتجاز غير القانونية التى يقع تحت طائلتها المعارضون والنقابيون النشطون، فإنها تأمل فى تلقى مايفيد اطلاق سراح العناصر النقابية المذكورة، وخاصة فى ضوء مادأبت عليه السلطات من احتجاز مناوئيها لفترات محدودة دون تهمة أو محاكمة قبل اطلاق سراحهم. كما تدعو المنظمة السلطات السودانية الى مراجعة كافة السياسات والممارسات المتعارضة مع حرية العمل النقابى وتهيئة المناخ الملائم للعاملين لاختيار ممثليهم ومشاركتهم فى وضع القوانين واللوائح والتشريعات النقابية قبل اصدارها.

المعروف أن الحركة النقابية السودانية قد شهدت منذ يونيو/حزيران ١٩٨٩ العديد من الاجراءات التى استهدفت تقويض حرية العمل النقابى واستقلاليته بدءا من حل جميع النقابات ومصادرة مقارها وأموالها وتعيين لجان تيسير حكومية بديلا عنها، والملاحقات المستمرة لكافة القيادات النقابية واصدار قانون النقابات لعام ١٩٩٢ دون استشارة القواعد النقابية والاكتفاء بتمريره من خلال لجان التيسير الحكومية، الأمر الذى أفضى الى تفريغ الحركة النقابية من مضمونها بالمخالفة لمواثيق العمل الدولية التى صادق عليها السودان.

المغرب

استمرار اعتقال السيد نوبير الأموى

أصدرت هيئة الدفاع عن السيد نوبير الأموى الكاتب العام للكونفدرالية الديمقراطية للشغل وعضو المكتب السياسى لحزب الاتحاد الاشتراكى للقوات الشعبية يوم ٦ أكتوبر ١٩٩٢ بيانا عن متابعة محاكمة السيد الأموى أشارت فيه الى مرور مايزيد على ستة أشهر على استئناف الحكم الصادر ضده يوم ١٧ أبريل ١٩٩٢ من المحكمة الابتدائية بالرباط والقاضى بالحكم عليه سنتين حبسا نافذا، كما مرت نفس المدة على استئناف الأمر الصادر عن رئيس المحكمة المذكورة باعتقاله. وذكرت هيئة الدفاع فى «بيانها» أنها نازعت منذ البداية فى قانونية الأمر بالاعتقال وفى شرعية تنفيذ هذا الأمر من لدن النيابة العامة رغم الاستئناف، وأنها رفعت الى السيد الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بالرباط طلبا بتاريخ ٢٥ مايو ١٩٩٢ يرمى الى رفع الاعتقال التحكمى عن السيد الأموى. وكانت السلطات المغربية قد قدمت السيد الأموى للمحاكمة من أجل استجواب صحفى أجرته معه جريدة «البايس» الأسبانية علي أساس أن بعض فقراته تشكل قذفا وسبا فى حق الحكومة.

وتعتقد المنظمة العربية لحقوق الانسان استنادا الى التقرير الذى أعده الملاحظ الموفد من لدن المنظمة المغربية لحقوق الانسان لمتابعة المحاكمة أن شروطا أساسية وجوهرية للمحاكمة العادلة التى أقرتها المادة ١٤ من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - المصدق عليه من لدن المغرب - لم تحترم أمام المحكمة الابتدائية (العلنية - حقوق الدفاع - الاختصاص وتطبيق الفصل ٤٠٠). كما أن اعتقال السيد الأموى من أجل استجواب صحفى بغير اكتساب الحكم صبغة نهائية يشكل خرقا سافراً للمادة ١٩ من العهد الدولى ولنص وروح الدستور المغربى والمسطرة الجنائية. كما أن الفصل ٤٠٠ من المسطرة الجنائية الذى اعتمد عليه في اعتقال السيد الأموى لايطبق الا فى قضايا الحق العام .. ومحاكمة الأموى تتعلق بجنحة خاصة وبالتحديد «القذف والسب» الذى يهم أشخاص لا الحق العام.

وتشير المعلومات الواردة للمنظمة العربية أن الانتهاكات التى شهدتها محاكمة السيد الأموى قد اكتسبت أبعادا جديدة بقيام السلطات المغربية باهدار حقه فى الطعن الذى يعتبر شرطا أساسيا فى المحاكمة العادلة، فحسبما ورد فى بيان هيئة الدفاع مازال الملف القضائى المتعلق بالسيد الأموى محجوزا بين يدى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالرباط الى يومنا هذا دون التصرف فيه وفقا لأحكام الدستور والمسطرة الجنائية. كما قامت السلطات المغربية بالحيلولة بين هيئة الدفاع وحقها فى زيارة السيد الأموى بالسجن. وقد ذكرت الأنباء الواردة للمنظمة أن وزير الداخلية المغربى قام بمنع السيد «كارل لويس كوستير» - الكاتب العام للكونفدرالية الدولية للشغل من زيارة السيد الأموى بالسجن رغم أن السيد «كارل لويس» كان قد حصل على إذن بالزيارة من وزير العدل المغربى.

واذ تعرب المنظمة العربية مجددا عن قلقها البالغ من استمرار اعتقال السيد الأموى وتكبيل يد القضاء ومنعه من التصدى للطعون والطلبات المقدمة من هيئة الدفاع، فانها تواصل مناشدتها للسلطات المغربية بوضع حد لهذه الوضعية التي تنال من مصداقية مؤسسة القضاء وتكرس مساسا خطيرا بمبدأ استقلال السلطة القضائية وذلك بتحديد «جلسة عاجلة» لنظر الافراج عن السيد الأموى واعادة محاكمته وفقا للمعايير الدولية لاستقلال القضاء والمحاماة.

تنويه: جاء فى العدد السابق من النشرة (٥٧) فى التقرير الخاص بمتابعة الانتخابات البلدية المغربية أن نسبة مشاركة النساء فى الترشيح للمقاعد البلدية والقروية (١٠٪) بينما النسبة الصحيحة للمشاركة (١٪) فقط، حيث بلغ عدد النساء ١٠٨٦ من بين إجمالى عدد المرشحين وعددهم ٩٣٧٧٣.

المملكة العربية السعودية

إحتجاز جواز سفر مواطن مصرى ومنعه من السفر

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تتعلق بالمواطن أحمد حسن نور - مصرى الجنسية - والمقيم بالمملكة العربية السعودية بموجب تعاقده للعمل بإحدى المؤسسات. وقد أوضحت الشكوى أن مدير المؤسسة قد قام بالغاء التعاقد مع المواطن المذكور فى يوليو/ تموز الماضى دونما أسباب. وذكرت الشكوى أن المذكور قد تعرض لمتاعب جمة إثر مطالبته بمستحقاته المالية لدى المؤسسة وهو ماتمثل فى طرده من المسكن واستدعائه على نحو متكرر الى أقسام ومراكز الشرطة واحتجازه واحتجاز جواز سفره ومنعه من السفر. وقد التمست الشكوى التدخل لدى السلطات المعنية من أجل السماح له بالعودة الى بلده وخاصة ازاء ما أشارت اليه من أن حالته الصحية قد ساءت وان موارده المالية قد

تقلصت وقد خاطبت المنظمة، الادارة المختصة بأوضاع المغتربين المصريين بوزارة الخارجية المصرية وناشدتها التدخل لدى السلطات المعنية بالمملكةالسعودية لتذليل العقبات التى تحول دون سفر المواطن المذكور وعودته الى وطنه.

الكويت

مشروع بتعديل قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية

قدم خمسة أعضاء من مجلس الأمة الكويتى مشروعا بقانون حول تعديل المادة التاسعة من قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية رقم ١٧ لسنة ١٩٦٠ والتى يتضمن نصها الحالى تخويل النيابة العامة سلطة التحقيق والتصرف والادعاء فى الجنايات على أن يتولى باقى قضايا الجنح مختصون يعينون لهذا الغرض فى دائرة الشرطة والأمن العام يكون لهم صفة المحقق التى تثبت أيضا لضباط الشرطة الذين يعينهم النظام الداخلى الذى يصدر به قرار من وزير الداخلية.

وجاء التعديل المقترح ليوكل للنائب العام السلطة فى كافة الجرائم وليس فى الجنايات فقط على أن يعاونه أعضاء النيابة العامة والمحققون بدوائر الشرطة وعلى أن يخضع كل ذلك للإشراف الفعلى للنائب العام. كما أضاف المشروع مادة تجعل لوزير العدل سلطة الإشراف على الأجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعى والسجون والمؤسسات العقابية والتى يتولاها وزير الداخلية.

وإذ يرى مكتب المشورة للمحاماة والاستشارات القانونية فى تقريره الذى أعده بخصوص هذا المشروع أنه يعود الى نص المادة ٩ قبل تعديلها بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦١ دونما مبرر، فانه يعدد نقاط قوة المشروع فى أنه مد اختصاصات النائب العام لتشمل التحقيقات فى الجنح الى جانب الجنايات التى كانت سلطة قاصره عند حدها، وكذا اخضاع اجراءات الدعوى الجزائية من وقت أن تولد الى ان يتم تنفيذ العقوبة لاشراف السلطة القضائية، باعتبار ذلك مطلبا عادلا من شأنه أن يضمن الحيدة والشرعية والأمن لكل من تضعه الظروف موضع الاتهام.

تتمشى هذه التعديلات المقترحة مع ماطالبت به المنظمة العربية لحقوق الانسان سالفا أثناء زيارة وفدها الرسمى للكويت فى نوفمبر ١٩٩١ ومناشدتها للسلطات الكويتية بافساح المجال نحو موضوع هذه التعديلات. والمنظمة تجدد موقفها ازاء هذه القضية وتدعو المجلس المنتخب الى الاهتمام والعمل بشكل فعلى نحو اقرار هذه التعديلات لما تحمله من ضمانات جديدة نحو تعزيز ضمانات حقوق الانسان بالكويت

الأرض المحتلة

استمرار تعذيب الفلسطينيين، وسلاح جديد لقمعهم

فى الوقت الذى كان الوفد الاسرائيلى يتسلم لأول مرة مذكرة من الوفد الفلسطينى حول حقوق الانسان فى الضفة وغزة المحتلين مع نهاية الجولة السابعة للمفاوضات الثنائية بين البلدين بواشنطن. كان رئيس بعثة الصليب الأحمر الدولية فى تل أبيب ريتومايستر يؤكد استمرار تعذيب المعتقلين الفلسطينيين فى السجون الاسرائيلية. وقال نصا : (ان اللجنة اتخذت موقفا قبل ستة أشهر فى مواجهة سوء المعاملة التى يتعرض لها الفلسطينيون الذين يخضعون للاستجواب، ولم تلحظ منذ ذلك الوقت أى تغيير ذى مغزى فى هذا المجال) . ومعروف أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر لاتخرج عن منهجها المعروف المتمثل فى الاتصال مع الجهات المعنية دون إصدار بيانات او اعلانات الا فى الحالات التى تشهد تناميا شديدا فى انتهاك حقوق الانسان. وكانت هذه اللجنة قد أعلنت للمرة الأولى فى مايو الماضى تأكدها من ان الاعترافات والمعلومات تؤخذ من المعتقلين الفلسطينيين بوسائل الضغط الجسدى والنفسى خلافا لما تنص عليه اتفاقية جنيف الرابعة.

وقد تواكبت تصريحات رئيس بعثة الصليب الأحمر فى اسرائيل، مع دلائل جديدة، على تزايدأنشطة الوحدات الخاصة لقوات الاحتلال، التى يطلق عليها فى الأراضى الفلسطينية المحتلة «فرق الموت» وتستهدف هذه الفرق تصفية الفلسطينيين الذين يقومون بدور نشط فى مقاومة الاحتلال، والعمل على بث الفرقة فى الصفوف الفلسطينية حيث يرتكبون أعمال القتل وهم يرتدون الزى الفلسطينى وتقدر بعض المصادر عدد الذين اغتالتهم هذه الفرق منذ بدء نشاطها بما يتراوح بين ٢٠٠ و ٣٥٠ شخصا. وتمثل هذه الفرق بديلا لأعمال القمع التقليدية التى تمارسها قوات الجيش الاسرائيلى فى الضفة والقطاع، والتى لم تزل مستمرة. فقد قامت هذه القوات بقتل ثلاثة فلسطينيين فى يوم واحد (الأربعاء ١١ نوفمبر ١٩٩٢) فى قطاع غزة (نهاد محمد ١٨ سنة، وعصام محمد ١٩ سنة، ومصطفى عاشور٥٩ سنة)، نتيجة اطلاق الرصاص الحى عليهم، فضلا عن اصابة ٩ آخرين فى اليوم نفسه. وقد لوحظ تزايد اتجاه قوات الاحتلال لاطلاق النار على الفلسطينيين، بدلا من الطلقات المطاطية والبلاستيكية التى تلجأ اليها أحيانا. وقام الجيش الأسرائيلى مؤخرا، وفقا لمصدر عسكرى رسمى فى ١٣ أكتوبر الماضى، بتطوير سلاح جديد سيستخدم قريبا فى الأراضى المحتلة، وهو رصاص الملح المضغوط. وأوضح المصدر أن طلقة الملح ستكون على شكل خرطوشة تمزق الجلد، وتسبب التهابات حادة به لعدة أيام. وتطلق كل ٦ طلقات دفعة واحدة من جهاز مثبت فى بندقية يبلغ مداها ٣٠ مترا وبذلك سيضاف سلاح جديد الي ترسانة هائلة من أسلحة القمع الاسرائيلية.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

رئيس المنظمة يشارك في اجتماعات اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي لشئون اللاجئين

شاركت المنظمة في الاجتماع الثالث والأربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية السامية لشئون اللاجئين في جنيف في الأسبوع الأول من أكتوبر/تشرين الأول، والذي يعد أعلى سلطة في برنامج الأمم المتحدة في هذا المجال، وقد تناول الاجتماع خطة محددة الأهداف لمعالجة المشكلات التي تواجه اللاجئين وبرنامج المفوضية في منطقة الشرق الأوسط.

وقد مثل المنظمة في هذه الاجتماعات كل من الأستاذ أديب الجادر رئيس المنظمة والأستاذ أحمد برتو (انظر التقرير الخاص بالاجتماعات ص٧).

المنظمة السودانية لحقوق الانسان تنظم ندوة بالقاهرة عن حقوق الانسان في السودان

عقدت المنظمة السودانية لحقوق الانسان بالمشاركة مع اتحاد المحامين العرب وصندوق السلام ندوة كبيرة حول أوضاع حقوق الانسان في السودان، ناقشت انتهاكات حقوق الانسان في السودان، والعلاقة بين الأصولية وحقوق الانسان، وحقوق المرأة والطفل، وحقوق الأقليات والتجاوزات المرتبطة بالصراعات والحرب الأهلية وحقوق اللاجئين والنازحين، وكيفية دعم حقوق الانسان في السودان بما في ذلك توسيع عمل الجماعات العاملة في هذا المجال وأخيرا مستقبل السودان الديمقراطي وحقوق الانسان، وقد شارك في أعمال الندوة الأستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الانسان وبعض باحثي الأمانة العامة (تقرير موجز عن أعمال الندوة ص ٦)

منظمات حقوق الانسان القطرية تعرب عن تضامنها مع المنظمة السودانية لحقوق الانسان

على هامش أعمال ورشة العمل التي دعت اليها المنظمة السودانية لحقوق الانسان، اجتمعت وفود أربع منظمات عربية لحقوق الانسان وهي: الرابطة التونسية لحقوق الانسان والرابطة الجزائرية لحقوق الانسان والمنظمة المغربية لحقوق الانسان والمنظمة المصرية لحقوق الانسان، وقد أكد ممثلو المنظمات الأربع في بيانهم المشترك عن تقديرهم لكافة جهود وكفاحات المنظمة السودانية لحقوق الانسان من اجل اقرار حقوق الانسان في السودان والقضاء على كافة أشكال التمييز القائمة على اساس الدين أو المعتقد أو العرف، كما دعوا الحكومة السودانية الى تمكين المنظمة السودانية من استئناف نشاطها داخل السودان.

تأجيل المؤتمر الاستثنائي للرابطة التونسية لحقوق الانسان: استمرار المأزق

تألفت لجنة تحضيرية منبثقة عن الهيئة المديرة للاعداد للمؤتمر الاستثنائي للرابطة التونسية لحقوق الانسان امتداداً لترخيص السلطات بعقده في ٣١ أكتوبر/تشرين الأول والذي يأتي تتويجا للجهود والمساعي التي بذلتها المنظمة العربية لحقوق الانسان وغيرها من المنظمات والهيئات الوطنية والدولية في اطار توفيق أوضاع الرابطة في ظل قانون الجمعيات الجديد الذي أفضى الى حلها قانونا، غير أنه نشبت خلافات داخل اللجنة التحضيرية المؤلفة من تسعة أعضاء والهيئة المديرة أدت الى تأجيل انعقاد المؤتمر الاستثنائي واستمرار المأزق. وقد انصبت الخلافات حول قضيتين أساسيتين، ترجع الأولى الى كيفية الترشيح للهيئة الادارية الجديدة، ففي الوقت الذي يرى فيه البعض ضرورة الاتفاق مسبقا على لائحة مرشحين يحظون بوفاق جميع الأطراف، يذهب الآخر ويشدد على مبدأ حرية الترشيح والاقتراع. وتكمن الثانية في استمرارية ترشيح من هم كوادر في أحزاب سياسية للهيئة الادارية وهو مايأتي بالتعارض مع القانون الجديد الذي يقضي بانهاء الجمع بين تولي مسؤوليات في الأحزاب وتوليها في الجمعيات، وازاء هذا عارض تيار ترشيح بعض الشخصيات للهيئة الادارية - ويعتقد أنه التيار الذي يرى وجوب تعديل القانون الأساسي للرابطة بما يتفق وبنود قانون الجمعيات الجديد، عضّد قسم آخر ترشيح تلك الشخصيات للهيئة - وهم رافضو تطويع قانون الرابطة بما يوائم أحكام القانون الجديد.

وتأتي هذه الخلافات لتؤدي ليس فقط الى ارجاء انعقاد مؤتمر الرابطة الاستثنائي بل وربما الى تصعيد المأزق وتحجيم الأوضاع - بحكم الواقع - داخل الرابطة.

تتمة الأخبار ص ٨

المنظمة العربية لحقوق الإنسان □ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان و حرياته الأساسية في الوطن العربي ، حاصلة على الصفة الإستشارية بالمجلس الإقتصادي والإجتماعي بالأمم المتحدة . المقر الرئيسي : ١٧ ميدان أسوان ، المهندسين ٠ منطقة بريدية رقم ١٢٣١١ ، برقيا : بسيومان - مصر ٠ فاكس : ٣٤٤٨١٦٦ ت : ٣٤٦٦٥٨٢ ٠ مكتب المنظمة بجنيف : P.O.Box 82. 1211 Geneva 28 □ رئيس المنظمة : أديب الجادر ، نائب الرئيس : عبد الرحمن اليوسفي ، الأمين العام : محمد فائق ٠ الاشتراكات السنوية للعضوية : الكويت ١٠ دينار كويتي ، الأردن ١٠ دينار أردني ، مصر ٢٥ جنيه مصري ، السودان ٢٥ جنيه سوداني ، المغرب ١٠٠ درهم مغربي ، تونس ١٠ دينار تونسي ، بقية الأقطار ٢٥ دولار ٠ تحول الإشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات إلى البنك العربي المحدود - جنيف Arab Bank Ltd. Switzerland. Account 201.738.